

## إحكام الأحكام

قاسوا عليه كل مؤذ من بحر ونحوه بعله تأذي الملائكة .  
وقد توسع القائسون في هذا حتى ذهب بعضهم إلى أن من به بحر أو جرح منه ريح يجري هذا  
المجرى كما أنهم توسعوا وأجروا حكم المجامع التي ليست بمساجد - كمصلي العيد ومجمع  
الولائم - مجرى المساجد لمشاركتها في تأذي الناس بها وقوله عليه السلام [ فإن الملائكة  
تتأذى ] إشارة إلى التعليل بهذا وقوله في حديث آخر [ يؤذينا بريح الثوم ] يقتضي ظاهره  
: التعليل بتأذي بني آدم ولا تنافي بينهما والظاهر : أن كل واحد منهما على مستقلة